

وسائل الشيعة

[11] لأموالهم (1). ورواه البرقي في (المحاسن) عن أبيه، عن يونس عن مبارك العقرقوفي (2). ورواه الكليني، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه إسماعيل بن مرار، عن مبارك العقرقوفي نحوه (3). والذي قبله عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان ورواه الصدوق في (العلل) عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن يونس بن عبد الرحمن، عن مبارك العقرقوفي (4). والذي قبله عن محمد بن الحسن عن الصفار، عن العباس بن معروف، عن علي بن مهزيار، عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد، عن عبد الله بن سنان مثله. (113991) 5 - وبإسناده عن موسى (محمد خ ل) بن بكر، عن أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال: حصنوا أموالكم بالزكاة. وبإسناده عن صفوان بن يحيى، ومحمد بن أبي عمير، عن موسى بن بكر، عن زرارة، عن الصادق عليه السلام مثله (2).

(1) في نسخة: لاموالكم (هامش المخطوط) وكذلك المصدر والكافي. (2) المحاسن: 319 / 48. (3) الكافي 3: 498 / 6. (4) علل الشرائع: 368 / 1. 5 - الفقيه 2: 2 / 3. (1) في نسخة: محمد بن بكر (هامش الاصل والمخطوط) وكذلك المصدر. (2) الفقيه 4: 298 / 900، وعلق هنا في المخطوط بقوله: " هذا في باب نوادر الكتاب من الفقيه " (منه قده). (*)